اشترطت رخصة.. السعودية تحظر توظيف العمالة في 17 مهنة

حظرت السلطات السعودية، توظيف العمالة، في 17 مهنة، دون الحصول على ترخيص مزاولة المهنة.

وتتضمن المهن المستهدفة: "كهربائي- سباك - نجار - حداد - بناء - دهان - حلاق - عاملة تزيين نسائي - اختصاصي مساج - منظف أثاث - منظف خزانات المياه - عامل تقليم الأشجار - عامل مكافحة الحشرات والآفات - فني إلكترونيات - ميكانيكي سيارات - فني ستلايت".

ووفق لائحة التراخيص البلدية لمزاولة المهن والحرف، التي أصدرتها وزارة الشؤون البلدية والقروية السعودية، الاثنين، فمن المقرر أن تتم الإختبارات المهنية داخل المملكة، بواسطة مختصون وخبراء، بالإضافة إلى إختبارات للعمالة بدولهم، قبل القدوم عن طريق شركات دولية متخصصة.

وحظرت الوزارة، على صاحب العمل توظيف أو تشغيل أي شخص لا يحمل رخصة مزاولة مهنة أو حرفة، كما لا يجوز لأي شخص طبيعي أن يمارس أي مهنة او حرفة مالم يحصل على رخصة.

ووفق اللائحة، فإنه يلتزم المهني أو الحرفي بحمل بطاقة الترخيص أثناء ممارسته للعمل، ويمنح الترخيص بذلك لمدة لا تتجاوز 4 سنوات، وإذا رغب في تجديد ترخيصه فعليه تقديم طلب بذلك قبل 60 يوم من تاريخ انتهاء صلاحية الترخيص.

وكانت السعودية بدأت في 14 مارس/آذار الماضي، تطبيق مبادرة "تحسين العلاقة التعاقدية" أو ما عرف إعلاميا بـ"إلغاء نظام الكفيل"، والذي يقوم على اعتماد صيغة التعاقد على أن يتحاوز الراغبين في الالتحاق بسوق العمل اختبارات الفحص المهني.

المصدر | الخليج الجديد